

نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان

المتحف، شارع أوتيل ديو
ستتر المتحف، بعبدا، 08311، بيروت، لبنان
ه: ٠٣ ٩٦٢ ١١٦٦٠، ف: ٠٣ ٩٦٢ ١١٦٧٠ | ٠٣ ٩٦٢ ١١٦٩٧٠
www.lacpa.org.lb

مشروع تعديل المادة ٤٦ من النظام الداخلي للنقاية

المادة السادسة والأربعون: الإيرادات

ت تكون ايرادات النقاية ويتحقق وفقاً لما يلي:

١- رسم الانتساب:

- أ- يتوجب رسم فتح ملف بمبلغ خمسة مائة ألف ليرة لبنانية يدفع بصورة نهائية عند تقديم طلب الانتساب وهذا المبلغ لا يعاد لطالب الانتساب مهما كانت النتيجة.
- ب- يحدد رسم الانتساب للمتدرجين بمبلغ قدره أربعة ملايين ليرة لبنانية يدفع خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبلغه قبول طلب الانتساب.

٢- الاشتراك السنوي:

- أ- يسدد الاشتراك السنوي خلال ثلاثة أشهر الأولى من السنة ويحق لمجلس النقاية تمديد هذه المهلة لغاية الثلاثين من شهر نيسان من السنة.

ب- يحدد الاشتراك السنوي وفقاً لما للآتي:

- ثمانية ملايين ليرة لبنانية للخبراء الممارسين.
- أربعة ملايين ليرة لبنانية للخبراء غير الممارسين.
- أربعة ملايين ليرة لبنانية للمتدرجين.
- مليون ليرة سنوياً عن كل شريك في الشركات المدنية المسجلة بالنقاية.

٣- التبرعات:

تقبل التبرعات من الجهات والهيئات الرسمية والمحلية والعاملية بعد موافقة مجلس النقاية وتسجل في واردات الموازنة وتفتح لها اعتمادات في قسم النفقات إذا كانت مخصصة لوجهة إنفاق معينة.

٤- إيرادات النشاطات:

تحدد ايرادات هذه النشاطات من قبل مجلس النقاية.



نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان

٥- رسوم تسجيل الشركات:

يحدد رسم تسجيل الشركات المهنية بما يعادل ٢٠٪ من الاشتراك السنوي عن كل شريك كما هو وارد في الفقرة أ من البند ٢ من هذه المادة ويدفع هذا الرسم خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبلغ الشركة قبول تسجيلها.

٦- الرسوم الأخرى:

تحدد قيمة الرسوم الأخرى كما يلي :

زر شعار النقابة	١٠٠٠٠ ل.ل.
إفادة عضوية	٢٠٠٠٠ ل.ل.
إفادة خاصة صالحة للتصديق	٤٠٠٠٠ ل.ل.
صورة طبق الأصل	١٠٠٠٠ ل.ل.
بطاقة بدل عن ضائع	٢٠٠٠٠ ل.ل.
كتب مؤتمرات	٣٠٠,٠٠٠ ل.ل.
ملف قانون وأنظمة النقابة	٥٠٠,٠٠٠ ل.ل.
سي دي مؤتمرات	٣٠٠,٠٠٠ ل.ل.
سي دي دليل النقابة	٥٠٠,٠٠٠ ل.ل.
رسم تصوير لكل صورة	١,٠٠٠ ل.ل.
رسم الإمتحان لكل مادة	٥٠٠,٠٠٠ ل.ل.

- فرق رسم الاشتراك عند الانتقال من جدول غير الممارسين الى جدول الممارسين أربعة ملايين ليرة لبنانية.

- فرق رسم الاشتراك عند الانتقال من جدول المتدرجين الى جدول الممارسين أربعة ملايين ليرة لبنانية.

يحدد مجلس النقابة قيمة الرسوم التي لم يتم ذكرها في هذه المادة.

النقيب
يعقوب شحادة